

الموضوع : التشريعات الليبية

قرار رقم 91 لسنة 1424 باضافة ادارة الى
البناء التنظيمى للهيئة العامة للاوقاف

المصدر : الجريدة الرسمية
العدد 12
السنة الثالثة والثلاثون

منتدى نادي الطفل والاسرة

<http://cfc2003.yoo7.com> • 00218913662383 • abdo1953@live.co.uk

جميع القوانين والقرارات واللوائح المدرجة مأخوذة من مصادرها الرئيسية مع تحملنا كافة
المسئولية

عبد الرزاق بشير الوحيشي

مشرق الموقع :

<http://cfc2003.yoo7.com/>

00218913662383

abdo1953@live.co.uk

قرار اللجنة الشعبية العامة
رقم (91) لسنة 1424 ميلادية
بإضافة إدارة إلى البناء التنظيمي
للهيئة العامة للأوقاف

اللجنة الشعبية العامة ،

بعد الاطلاع على القانون رقم (89) لسنة 1971 افرنجي بشأن الزكاة .
وعلى القانون رقم (13) لسنة 1980 افرنجي بشأن الضمان الاجتماعي .
وعلى القانون رقم (3) لسنة 1423 ميلادية بشأن اللجان الشعبية ، ولائحته التنفيذية .

وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (1128) لسنة 1990 افرنجي بإنشاء
الهيئة العامة للأوقاف .

وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (236) لسنة 1423 ميلادية بنقل تبعية
الهيئة العامة للأوقاف .

وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (907) لسنة 1423 ميلادية بتعديل
بعض أحكام قرار إنشاء الهيئة العامة للشئون الاجتماعية ، وتقرير بعض الأحكام في هذا
الشان .

وعلى مذكرة أمين لجنة إدارة الهيئة العامة للأوقاف رقم (1 . 28 . 443)
المؤرخ في 29 / 3 / 1424 ميلادية .

قررت

مادة (1)

تنشأ إدارة عامة تسمى (الإدارة العامة للزكاة) تتولى مباشرة الاختصاصات
والقيام بالمهام المنصوص عليها في القانون رقم (89) لسنة 1971 افرنجي بشأن الزكاة ،
ولائحته التنفيذية والقرارات والتعميمات الصادرة بمقتضاه ، على أن تكون تلك الإدارة من
ضمن الإدارات المكونة للبناء التنظيمي للهيئة العامة للأوقاف .

مادة (2)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وينشر في الجريدة الرسمية .

اللجنة الشعبية العامة

صدر في : 6 / ذى الحجة / 1404 و . ر

الموافق : 6 / الماء / 1424 ميلادية